

الشرح الثاني للقائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 35

محمد بن صالح العثيمين

في المداخلة كثلثة وستة مباينة صالح كامل اخر كامل اخر نضرب كامل الاخر بكامل الاخر. كثلثة وخمسة مثلاً. طيب اذا كان بينهما موافقة يضرب وفق احدهما في كامل الاخر نضرب وفق احدهما بكامل الاخر. فما حصلت ما حصل من هذه العملية يسمى جزء السنة. نضرب به اصل المسألة - [00:00:02](#)

او عولها ثم نقول من له شيء منها اخذه مضروباً بجزء السهم واضح؟ طيب وهذا انما نقوله بالنسبة لطلبة العلم. اما العامي لو جاء انسان عامي بدوي وارادت ان تصحح له المسألة - [00:00:35](#)

تقول بين رؤوس الزوجات ورؤوس الاخوات تبان نضرب احدهما بالآخر وما حصل فهو وجود السهم نضربه في اخر مسألة نقول وش الروس بعض الملاحظ يتكسر نعم فمثل عوام لا تقل لهم هالكلام هذا - [00:00:54](#)
كل هذا النصف لهذا ربع حتى لو فرضنا انها عصبة ما في مانع تقول له النصف لو سألك عن بنت وعم تقول يقسم المال بينهم كذا او تقول للبنت النصف فرضاً والباقي للعم تعصيباً؟ ما له حاجة ما له حاجة - [00:01:10](#)

ربما ينسى شيئاً يظن الاخت يختلف الحكم. فلكل مقام مقام الان ناخذ كما قلنا بالامس ناخذاه تمارين على هذا. نعم طيب من اللي ما اخذ امس؟ الان نطلب من لم يأخذ امس اما من اخذ امس فنفنديه - [00:01:31](#)

نعم الى السبورة اه نريد انكسار على فريقين فقط انكسار على فريقين بينهما تماثل انقسام على فريقين بينهما سمعتوا ايش نعمل وش الثلاثين منين جات اضرب ايش اثنين بدايته بكم؟ ستة - [00:01:54](#)

ايه هاي المنتدى قلوب فواحدا من المماثلين فهو زائداً مناسبين وحاصلاً من ضرب ما توافق في الوفد او من ضرب ما قد فارق في كل سان فهو جزء السهم فاضربه في الاصل ايا ذا الفهم فحاصر الضرب هو التصحيح - [00:02:26](#)

فاقسمه فالقسم اذا صحيت. طيب بسم الله الرحمن الرحيم يقول المؤلف رحمه الله في الانتصار على اكثر من فريق يقول والكسر اذا كان على اكثر من من صنف يقال صنف ويقال فريق - [00:02:59](#)

وكلاهما صحيح بلا مصلحة لكن بعض الفرضيين يقول فرط وبعضهم يقول على اصم على اكثر من صنف الفداء اقسامه اربعة اقسامه بالنسبة للنظر بين الرؤوس والرؤوس لا بالنظر لما بين الرؤوس والسهام فان النظر لما بين الرؤوس والسهام لا يختلف فيه الانكسار على فريق او - [00:03:19](#)

طريقين ارجو الانتباه اقسامه اربعة بالنسبة لايش؟ الرؤوس والرؤوس للرؤوس والرؤوس. بالنسبة للرؤوس والسهام كالاول ما فيه الا قسمين ايش؟ توافق او تباهي يعني معناه النظر بين الرؤوس والسهام لا فرق بين ما كان على فريق او فريقين. لكن اذا كان على فريقين فبعد النظر هذا - [00:03:51](#)

ننظر بين المثبتات من الرؤوس. وتكون الاقسام اربعة. تماثل وهو ان يتساوى العدان كثلثة وثلثة توافق وهو ان يتفقا في جزء من الاجزاء كالنصف والثلث والربع والخمس والعشر وما اشبه ذلك - [00:04:21](#)

كاثنين اي نعم كاربعة وستة كاربعة وستة بينهما ايش؟ بينهما توافق ولأحظ انه في التوافق لا بد ان يزيد احدهما؟ نعم ان يزيد الاصغر منهما على النصف في باب التوافق لابد ان يزيد الاصغر عن النصف - [00:04:50](#)

لان الاصغر اذا كان من نصفه اقل صار تداخلاً ام اضرب امثاله اثنين وستة ليش؟ اقل من النصف آ ثلاث ستة تداخل لانه لم يزد عن النصف لم يزد عن النصف فما كان من نصف اقل فهو تداخل - [00:05:16](#)

اربعة وستة توافد لآنك لو دخلت لو جعلت تداخل فقلت اربعة واربعة صارت ثمانية والعدد الاكبر ستة الخلاصة الآن الفرق بين التداخل والتماسك والتوافق ما كان من نصف اقل تداخل. تداخل. ومنه فاكتر؟ توافق. تمام؟ طيب - [00:05:45](#)

اذا التوافق تباين ان لا يتفق العدان في جزء من الاجزاء هذا التباين اذا لم يتفق العدان في جزء من الاجزاء فبينهما تباين. طيب واحدة ونصف وواحد والثالث احد العددين له نصح والثاني له ثلث - [00:06:14](#)

هذا؟ تبين. تباين. ثلاثة واربعة؟ تباين. خمسة واربعة؟ تباين. تباين؟ وهلم جرة. طيب تداخل التداخل يعني ان يكون احد العددين من نصف اقل ويتفقان في جزء فماذا نعمل؟ يقول فواحدا من المماثلين احفظ - [00:06:38](#)

احفظ واحدة من المماثلين فاذا كان ثلاثة وثلاثة ماشي نكتة في بواحد طيب خمسة وخمسة؟ اربعة كذلك وزائد المناسبين المناسبين يريد المتداخلين وزائد المناسبين يعني زائد المتداخلين فاثان واربعة وش ناخذ وش نحفظ؟ اثان واربعة نحفظ ايش؟ اربعة اربعة لماذا؟ لانه - [00:07:06](#)

بزاف لان بينهما تداخل وهو الزائد. اه اربعة وثمانية ثمانية واثنتعش؟ نعم لا يا شيخ ما ما في تداخل لان لان الاصغر زائد على النصف. اذا نظر الالتمات او التباعد - [00:07:47](#)

فواحدة من احفظوا وزائد النسبين وحاصلا من ضرب ما توافق في الوفد يعني الموافقة خذ الحاصل من ضرب الوثق في الاخر بكامل الاخرة فهمتم؟ اربعة وستة اش بينهما اربعة وستة - [00:08:07](#)

التوافق في النص التوافق في النص اربعة وستة زائد واحد بينهما ايش؟ التوافق في النصفين التوافق في النصف؟ نعم نعم ما في تداخل ليش اكثر منهم لانه اكثر من النصف. اذا توافق يقول يقول رحمه الله - [00:08:35](#)

وحاصلا من ضرب ما توافق في الوفد اثنين في ستة او ثلاثة في اربعة. النتيجة؟ واحدة. اثنا عشر فانت خذ وفق احدهما واضربه في كامل الاخر. تسعة واثنا عشر تسعة واثنتعش - [00:08:54](#)

تداخل تداخل ممنوع لانه زائد عن النصف اه تباين ممنوع لانقسام كل منهما على ثلاثة. اثني عشر تنقسم على ثلاثة تسعة تنقسم على ثلاثة؟ نعم اذا بينهما توافق في في الثلث. صح؟ نعم - [00:09:26](#)

طيب يقول او من ضرب ما قد فارقا في كل ثان. ما قد فارق اي بان. التباين يضرب كل واحد في الاخر ثلاثة في اربعة تباين تباين ولا لا؟ نعم. تباين - [00:09:51](#)

اه تسعة عشر وعشرين ابشر على طول اه لان اي عددين متواليين فبينهما؟ صح طيب اه يقول في كل ذلك فهو جزء السهم يعني الحاصل من هذه العملية يسمى جزء السهم - [00:10:15](#)

لان سهم كل وارث يضرب به فلهذا سميناه جزء السهل لان سهم كل وارث يضرب بهذا الجزء. جزء السهم فاضربه في الاصل فاضمه في الاصل اياك الفهم كلام المؤلف هنا فيه نقص - [00:10:42](#)

من يعرف النقص منك؟ او العون صح تضربه في الاصل ان لم تكن المسألة هكذا او في العول ان كانت عائلة كما قال في البيت الثاني في الاصل او في عونه - [00:11:09](#)

نعد اذا في الاصل ان لم تكن عائلة او في العون ان كانت عائلة وقوله ايا ذا الفهم الهمزة للاستفهام المراد بالتنبيه ويحرث نداء صح لا ايش هي ملي قال لا يرفع ايده - [00:11:26](#)

نعم ها الهمزة للنداء وياء فؤاد كلها حرف الياء اي صحيح ايا حرف نداء هيا هيا اقول لك هيا زيد ويكون منازع؟ نعم. اي نعم. صح طيب اياك الفهم يعني ايا صاحب الفهم - [00:11:55](#)

ذا بمعنى صاحب اياك الفهم يعني افهم فحاصل الضرب هو التصليح فاقسمه فالقسم اذا صحيح. حاس الضرب مما ذكرنا هو التصعيد والتصحيح كما قلنا اولا تحصيل اقل عدد ينقسم امشى معي. على الورثة بلا كسل - [00:12:33](#)

طيب والتأصيل؟ تحصيل اقل عدد يخرج منه فرض المسألة او فروضها بلا كسب نعم بالنسبة للجندات اربعة. ها؟ ايه وجدة؟ نعم. شيخ الاسلام يحكي خلاف ما بعد وصلنا الى خلاف والوفاق عطني ونشوف. الله اعلم هي - [00:13:04](#)

ام ام كم درجة؟ ها وام ابي ابي الاب اه واستاز الثالث ام ام الاب مم الرابع ام ام ابي الاب مم صحيح سعاد يعني معنى اذا اردت ان تجمع جدات اكثر - [00:13:42](#)

فارفع المنزلة ارفع المنزلة ويجيك ما شاء الله جدات لكن بس المشكلة ان المشهور من المذهب مذهب الحنابلة ان من ادلت باب اعلى من الجد فانها من ذوي الارحام لا ترث مطلقا - [00:14:06](#)

والصحيح ان كل جدة ادلت بوارث فهي وارثة حتى حوا تعرفون اي حواء؟ او جدتها او جدتها اسمها حوا نعم على كل حال آآ الصحيح ان كل من ادلس بوارث فهي وارث - [00:14:27](#)

مثلا ام ابي ابي الاب. صحيح على القول الراجح ثبت. طيب ام ابي الام صالح قم ابا الام لا تدري لان لدينا قاعدة ان كل ذكر من الاصول بينه وبين الميت انثى فانه لا يرث. ومن ادلى بمن لا يرث فانه لا يرث - [00:14:52](#)

ابو الام مارس لو وجدنا مثل ابي ابي ابي الاب. خمس درجات. وابى الام. خمس درجات هذا لا يرثه بالام ليش؟ لان بينه وبين ميت انثى كما ان ابن البنت لا يرث لان بينه وبين الميت انثى - [00:15:29](#)

واضح يا جماعة ام ام الام وابو الام ما تقول يا اقول ام الام وابو الام ها وزوجها اب الام سبحان الله الزوجة الثالثة والزوج لا يرث تأكد ترى المشاكل مش مشكلة - [00:15:56](#)

نعم متأكد توافقونه؟ طيب علل هذه بينه وبين الميت لان هذا ذكر بينه وبين الميت وهذه انثى ليس بينها وبين ميت الا انثى وهذي قد يتعجب منها الانسان سبحان الله كيف ابو الام لا يرث وام الام ترث - [00:16:26](#)

لكن يقال ان الله قال سبحانه وتعالى في الفرائض اباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا ما ندري هذا الشيء عند الله عز وجل انتهى الوقت؟ طيب الفقيه ان تنكسر على واحد من الورثة - [00:16:52](#)

فما الواجب؟ الواجب ان ننظر بين هذا الفريق وايش؟ وسهام اما ان تكون موافقة او مبايعة فقط في الموافقة نرد الفريق الى وفقه فاذا كان موافقة في النصف نرد الفريق الى ايش - [00:17:13](#)

الى نصفه ثم نضربه في اصل المسألة او اولها ومنه تصريح واذا كان مباينة نضرب رؤوس الفريق كلها في اصل المسألة او عونها فما بلغ فممنهم تصح. تمام؟ الحالة الثالثة - [00:17:35](#)

ان يكون الانكسار على اكثر من فريق فهنا لنا نظران النظر الاول بين الرؤوس بين الرؤوس والسهام بالموافقة او المبايعة فما وافق فما وافقت رؤوسه سهامه اثبتنا وفق الرؤوس وما بايعت رؤوسهم صياهم اثبتنا جميع رؤوسنا - [00:17:57](#)

وبعد ان يثبت ذلك ننظر الان بين الرؤوس المثبتة بنسبة بواحدة من النسب الاربع وهي المماثلة. والمباينة والموافقة والمداخلة افهمتم؟ ثم نحصل اقل عددا ينقسم عليه وهذا جزء السهل نضربه في اصل المسألة - [00:18:27](#)

او عولها فما بلغ فممنه تصح ثم مله شيء من المسألة الاولى من اصل المسألة اخذه مضروبا في جزء السهم. وبذلك تصح المسألة - [00:18:56](#)